

المواصفات الفنية

Technical Specifications

المشروع عبارة عن اعادة انشاء وتوسعة وصيانة لطريق قفقفا ام الزيتون الجزء الثاني بحيث يتكون من توسعة الطريق القائم بعرض 2.5م مع خلع الخلطة وتنفيذ بند القطع والطمر حيثما يلزم واعادة انشاء لأول 150م من الطريق فقط حسب المواصفات الفنية المذكورة في الوثيقة وكشط طبقة الخلطة الموجودة لباقي طول المشروع وتنفيذ بند خلطة ساخنة لكامل طول المشروع مع تنفيذ جميع اعمال السلامة المرورية المذكورة في جدول الكميات من دهان ومطبات على ان يتم ربط بداية المشروع و نهايته و بما يتناسب مع الطريق القائم مع ضرورة ربط جميع مداخل المواطنين المتفرعة من الطريق المراد تنفيذه وتعتمد المواصفات الفنية لانشاء الطرق القروية والثانوية 1994 الصادرة عن وزارة الأشغال العامة والإسكان لانجاز الاعمال وبنود جدول الكميات ما لم يتم ذكر غير ذلك وحسب تعاميم وزارة الأشغال العامة والإسكان.

على ان يتم الرجوع للمواصفات الفنية العامة للطرق و الجسور الصادرة من وزارة الأشغال العامة و الإسكان لعام 1991 و تعديلاتها و المعمول بها حالياً في حالة عدم شمول المواصفات الفنية وشروط ووثائق العطاء على الشروط المتعلقة بأي امر يرد اثناء التنفيذ .

يتم تسليم الموقع للمقاول بموجب محضر تسليم خطي موقع من قبل صاحب العمل و المهندس أو ممثل المهندس والمقاول حسب الأصول
يتم الكيل الهندسي للأعمال المنجزة لبنود العطاء حسب ما هو مقدم من قبل المقاول والمعتمد من قبل المهندس ولن يتم اعتماد اي كيل بخلاف ذلك ولن يتم صرف اي فواتير الا بعد اجراء الفحوصات المخبرية للمواد واخذ عينات ضبط جودة واعتماد نتائجها.

يتعين على المقاول المحال عليه العطاء تقديم الدراسة اللازمة للطريق مع ارفاق المقاطع العرضيه بكامل طول الطريق والالتزام بتنفيذها بعد اعتمادها من قبل المهندس وقبل البدء بتنفيذ الاعمال ، وعلى ان يتم التنفيذ حسب الدراسة بعد اجازتها من مديرية الأشغال والالتزام الكامل بالمقاطع العرضية والمحافظة على كافة النقاط المساحية التي تسلم له وعمل ربط لهذه النقاط على مسافة كافية بحيث تكون بعيدة عن حركة الآليات حفاظاً على هذه النقاط من الضياع وبحيث يتم هذا الربط بمعرفة المهندس المشرف وتحت إشرافه المباشر او من يندبته من جهاز الاشراف كما على المقاول أن يقوم بتثبيت كافة محطات الطريق (stations) بشكل واضح طيلة فترة تنفيذ العمل لضمان سهولة اخذ الفحوصات المخبرية والأعمال المساحية ولتسهيل مهمة سير العمل ، كما على المقاول تجهيز سطح

الطريق لكافة الطبقات وعلى الأطراف باستخدام أسلوب (slope stack) وتسليم جميع الطبقات مساحيا حسب المخطط المتفق عليه.

يتكون المشروع (توسعة طريق قفقفا ام الزيتون / محافظة جرش) مما يلي :

اعمال القطع والطمم والكشط وخلع الخلطة وحسب جدول الكميات واعمال المواد المختارة و الفرشيات (Base Course) وتنفيذ اعمال الوجه التأسيسي واعمال الخلطة الاسفلتية الساخنة وأعمال دهان ساخن مختلف الألوان (أبيض وأصفر) سماكة 2.5 ملم وانشاء كافة الاعمال اللازمة لتنفيذ مطب خرساني نموذجي وحسب المواصفات وتعليمات المهندس المشرف .

1- اعمال القطع الترابي ومن كل نوع وازالة ونقل الحفريات اللازمة للوصول الى منسوب القاعدة الترابية المطلوبة وحسب المخططات على ان يتم نقل المواد الزائدة والمواد غير الصالحة للطمم خارج الموقع الى مكان لا يلحق الضرر بالبيئة ويوفق عليه المهندس المشرف وحسب البند رقم (3) من المواصفات الفنية من انشاء الطرق القروية والثانوية لعام 1994 ويعتبر خلع الخلطة الاسفلتية القديمة حيثما يلزم ونقل ناتج الخلع الى خارج الموقع بحيث لا يلحق الضرر بالبيئة محملاً على سعر بند القطع .

2- واعمال والطمم وهي تقديم وتوريد مواد طمم في حال كان ناتج القطعيات غير صالح للطمم والقيام باعمال الطمم وحسب البند رقم (4) من المواصفات الفنية لانشاء الطرق القروية والثانوية 1994 ، وحسب المخططات مع مراعاة الميول اثناء التنفيذ والالتزام بربط الطريق القائم وربط كافة المداخل والطرق الفرعية بحيث يحقق متطلبات السلامة العامة وانسيابية مرور مستخدمي الطريق ومراعاة المناسيب في كافة المراحل .

3- تقديم و توريد وتنفيذ طبقة مواد مختارة (Topping) بسماكة (20) سم بعد الدحل ودرجة رك لا تقل عن 98% وحسب المقطع المرفق وتعليمات المهندس المشرف وحسب الجدول رقم (1) من المواصفات الفنية من انشاء الطرق القروية والثانوية لعام 1994 وذلك للتوسعة المراد عملها وبعرض 2.7 م لطبقة ال Topping وذلك بعد تجهيز الارض الطبيعية وتسويتها ودحلها وحسب البنود رقم (3 و 4) من المواصفات الفنية من انشاء الطرق القروية والثانوية لعام 1994.

4- تقديم و توريد وتنفيذ طبقة الفرشيات الوجه ثاني (Base Course) والتسوية والدحل وبسماكة (20) سم ودرجة رك لا تقل عن 100% بعد الدحل ويكون كل ما سبق حسب البند رقم (2/5) والجدول

رقم (3) من المواصفات الفنية للطرق القروية و الثانوية لعام 1994 ، وتشمل مع مراعاة الميول اثناء التنفيذ والالتزام بالمقاطع العرضية وتكون الطبقة لاول 150 م من الطريق بعرض بالاضافة للتوسعة لباقي الطريق وبعرض 2.5 م .

5- تقديم وتوريد وتنفيذ ورش الوجه التاسيسي M.C مع وضع حصمة ناتج تكسير حجر جيرى او جرانيتي او بازلتى باستعمال موزع حصمة ميكانيكي ، على كامل مساحة سطح طبقة base course ومواصفة الحصمة حسب البند رقم (5) والجدول رقم (4) من المواصفات الفنية لانشاء الطرق الزراعية 1996 وعلى أن يتم تنظيف سطح الطريق من هذه المواد قبل وضع طبقة الخلطة الإسفلتية الساخنة وحسب المواصفات الفنية المطلوبة ولا يدفع للمقاول عن ذلك وإنما تكون محملة على أسعار بنود أعمال العطاء وفي حال تأخر المقاول بتنفيذ أعمال الخلطة الإسفلتية الساخنة بعد انقضاء (72) ساعة من رش الوجه التأسيسي (MC) يقوم المقاول برش الوجه اللاصق (RC) قبل وضع الخلطة الإسفلتية الساخنة وتعتبر جميع هذه الأعمال محملة على سعر البند ويحمل على السعر رش الوجه التاسيسي لكامل اكتاف الطريق مع ربط كافه المداخل ان وجدت وحسب تعليمات المهندس المشرف والبند رقم (6) والجدول رقم (4) من المواصفات الفنية لانشاء الطرق القروية و الثانوية لعام 1994 .

6- تقديم وتوريد وتنفيذ وفرش خلطة اسفلتية ساخنة (wearing layer) سماكة 5 سم بعد الدحل بدرجة رك لا تقل عن 98% مع ربط كافه المداخل ويقوم المقاول برش الوجه اللاصق (RC) قبل وضع الخلطة الإسفلتية الساخنة على مناطق الربط للخلطه القائمه وتعتبر جميع هذه الأعمال محملة على سعر البند وحسب تعليمات المهندس المشرف وحسب البند رقم (8) المواصفات الفنية لانشاء الطرق القروية والثانوية لعام 1994 .

* ويكون كل ما سبق حسب المواصفات الفنية للطرق القروية و الثانوية لعام 1994 حسب المقطع المرفق وتعليمات المهندس المشرف ، مع مراعاة الميول اثناء التنفيذ والالتزام بميول الطريق القائم .

7- اعمال الدهان.

- المواصفات الفنية والشروط لأعمال الدهان :

- تقديم وتنفيذ اعمال الدهان الساخن على طريق حسب المواصفات الفنية وارشادات المهندس ويشمل العمل ما يلي :-
1. كافة الاعمال اللازمة لتحضير السطح الاسفلتي لاعمال الدهان بما في ذلك اعمال التنظيف اللازمة مهما بلغت ويشمل ذلك الأتربة والزيوت واي مواد تؤثر على قوة التصاق الدهان بالسطح الاسفلتي .
2. كافة اعمال التنقيط (العلامات المساحية) اللازمة لتحديد خطوط الدهان .
3. تنفيذ اعمال الدهان حسب جدول الكميات .
4. تقديم ورش الحبيبات الزجاجية اللازمة وبالمعدات المبينة في المواصفات الفنية المرفقة وبانتظام على امتداد خطوط الدهان .
5. تقديم وتنفيذ طبقة اساس تحت الدهان بمواصفات حسب ما توصي به الشركة الصانعه للدهان بعد موافقة المهندس المشرف .
6. على المقاول ان يقوم بتوفير الوسائل اللازمة لضمان السلامة على الطريق اثناء تنفيذ الاعمال سواء لمستخدميه او مستعملي الطريق من سائقي المركبات والمشاه وحسب دليل مواقع العمل المعتمده لدى الوزاره ويتحمل منفرداً المسؤولية القانونية عن اي حادث يقع بسبب او بمساهمة الاعمال التي يقوم بتنفيذها على الطريق على ان يتم اخذ موافقة صاحب العمل / او ممثله على الاجراءات المرورية اللازمة على حساب المقاول .
7. يلتزم المقاول بتنفيذ اعمال الدهان خلال ساعات الدوام الرسمي فقط , الا اذا حصل على اذن خطي من المهندس المشرف .
8. يكون الكيل للدهان بالمتر المربع وحسب البند الوارد فيه , ويسمح بتفاوت بمقدار (3 ملم) نقص من عرض خط الدهان وزيادة (12 ملم) من عرض خط الدهان ولا يتم حساب اي زياده في عرض خط الدهان عن العرض المحدد في جدول الكميات اما في حاله النقص يحسم 1% من سعر المتر المربع مقابل كل (1 ملم) نقص , واذا زاد النقص عن (3 ملم) يتم رفض العمل .
9. يقوم المقاول بمعايره درجات حراره التسخين لغلايات الدهان الساخن , ويتم التأكد من انتظام الحراره داخل الغلاية وعلى مسؤولية المقاول الكاملة حيث يشترط ان تتم عملية التسخين باستخدام الزيت لضمان انتظام التسخين .
10. عدد تنفيذ خطوط الدهان المتقطعه يجب ان لا تزيد نسبة التفاوت في اطول خطوط الدهان المتقطعه عن 10% .
11. يجب ان يقوم المقاول بتسليم المهندس المشرف كافة الاعمال المساحية التي سيقوم باجرائها قبل تنفيذ الدهان بما في ذلك اعمال التنقيط (PRE-MARKING) .

12. تكون الحدود الدنيا المطلوبة للعاكسية في الحالة الجافة لسطح الدهان (Dry Road Marking) كما يلي :-

13. اللون الاصفر RL>90 MCD/M/L

14. اللون الابيض RL>120 MCD/M/LX

15. تكون الحدود الدنيا المطلوبة لسماكة الدهان (2.5 ملم) على السطح الاملس (Plate) .

16. على المقاول توفير جهاز لفحص العاكسية للدهان في الموقع وان يكون معايير من قبل الجمعية العلمية الملكية او يحمل شهادة معاييره من جهة رسمية ليتم استخدامه اثناء التنفيذ ولغايات استلام الاعمال الاولية وحسب تعليمات المهندس المشرف .

17. الالتزام بالتعميم اعتماد المواصفات الفنية بنسختها الاحدث فيما يخص مواصفات الدهان الساخن (AASHTO: M 249) للدهان الساخن للطرق (الاصفر والابيض) وبما يتوافق مع المتطلبات الفنية الواردة فيها وبما يحقق المواصفات الفياسية الاردنية رقم (م ق أ 1868-1/1-1888.js).

18. وتكون الحبيبات الزجاجية مطابقة للمواصفات الامركية Type1 (AASHTO: M 247) بنسختها الاحدث.

الفحوصات المخبرية لأعمال الدهان:-

- يتحمل المقاول كافة الفحوصات المخبرية التي يتم اجرائها لضبط جوده المواد المنفذه في الموقع وعلى مراحل متفرقة خلال تنفيذ الاعمال كما يلي :-
- ثلاثة عينات عشوائية من اللون الاصفر وعينتين عشوائيتين من اللون الابيض وعينتين عشوائيتين من الحبيبات الزجاجية للمواد الموردة الى الموقع .
- عينة عشوائية لكل 250 متر طولي من الدهانات المنفذه في الموقع لاجراء الفحوصات الميدانية من ناحية السماكه والعاكسية والمظهر العام حسب تعليمات المهندس المشرف .

8- المطبات الخرسانية:

تقديم وتنفيذ مطبات خرسانية (10) سم ويشمل السعر الخرسانة المسلحة درجة (40) نيوتين والتختيم والتشميع وحديد التسليح (5*10ملم) بالاتجاهين والاساس الرابط بين الاسفلت والخرسانة بالاضافة الى الرمبات الاسفلتية من الطرفين حسب المخطط المرفق والسعر يشمل رش الوجه اللاصق بمعدل رش (0.1-0.6) كغ/م² واعمال الوجه اللاصق RC 250 وحسب البند (8) من

المواصفات الفنية لإنشاء الطرق القروية والثانوية لعام 1994 والسعر يشمل جميع ما يلزم من تعزيز المطبات بالعواكس الأرضية البلاستيكية لا يقل قياس العاكسة عن (100 ملم * 75 ملم) والارتفاع لا يقل عن (16 ملم) ومساحة السطح العاكس (17 سم²) ومن اللون الأصفر وعاكسة باتجاهين (صفي من العواكس) بالإضافة الى تعبئة المادة الرابطة بالايوكسي للعاكسات الأرضية حسب الشروط والمواصفات الواردة في العطاء وتعليمات المهندس المشرف.

مع مراعاة ما يلي:

1. على المقاول قبل البدء بتنفيذ الأعمال تخشين سطح الإسفلت القائم وتنظيفه من كافة الأتربة والأوساخ وأي مواد أخرى ورش السطح بالماء وبصورة خفيفة قبل صب الخرسانة وعمل مقطع ربط بعرض (50) سم وعمق لا يزيد عن (5) سم بداية المطب من الطرفين.
2. توريد وتربيط شبكة حديد تسليح قطر 10 ملم (شد 60) بالاتجاهين كل 20 سم.
3. توريد وصب طبقة خرسانة سماكة 10 سم فوق منسوب سطح الإسفلت و بقوة كسر 40 نيوتن.
4. توريد ورش مادة (Pave Crete 200 (Color Hardener) حسب اللون المطلوب أو ما يكافئها بمعدل 3.5-4 كغم / م² .
5. توريد ورش مادة (Pave Crete 300 (Release Agent) البودرة العازلة المعتمدة أو ما يكافئها بمعدل 80 غم / م² حسب اللون المطلوب .
6. أعمال التختيم حسب الشكل المحدد من قبل المهندس المشرف .
7. التشميع بمادة A-Z Super Sealer أو ما يكافئها لوجه المطب .
8. الأعمال الإسفلتية للرامبات:
9. تنفيذ خلطة اسفلتية ساخنة (wearing course) مطابقة للقسم (8) من مواصفات الطرق الفنية للطرق القروية والثانوية لعام 1994 بارتفاع متغير حده الأقصى (10) سم وبعرض حسب المقطع المرفق.

أية أعمال أخرى تتطلبها طبيعة الموقع وتكون لازمة لإنجاز العمل على أكمل وجه.

خطة إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية

على الجهة المستفيدة اعداد خطة إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية، على أن تكون شاملة وموجزة (كما هو مطلوب في الفقرة (1.11/ي) من جدول بيانات المناقصة، ويجب أن تصف هذه الخطة بالتفصيل الإجراءات والمواد والمعدات وعمليات الإدارة ..الخ التي سيتم تنفيذها من قبل المقاول والمقاولين الفرعيين.

يجب ان تشمل خطة الادارة البيئية والاجتماعية على ما يلي كيفما ينطبق:

- إدارة وسلامة المواد الخطرة.
- كفاءة استخدام الموارد.
- الطاقة: حدد التدابير القابلة للتطبيق لتحسين استخدام الطاقة إذا تم تقييم الأشغال على انها تنطوي على استخدام كبير للطاقة.
- المياه: حدد التدابير القابلة للتطبيق لتجنب أو تقليل استخدام المياه بحيث لا يكون لاستخدام المياه في الأشغال آثار سلبية كبيرة على المجتمعات والمستخدمين الآخرين والبيئة، إذا تم تقييم الأشغال على أنها تنطوي على استخدام كبير محتمل للمياه أو سيكون لها تأثيرات كبيرة محتملة على جودة المياه.
- المواد الخام: حدد التدابير القابلة للتطبيق لدعم الاستخدام الفعال للمواد الخام إذا تم تقييم الأشغال على انها تنطوي على استخدام هام للمواد الخام.
- منع التلوث وإدارته
- إدارة تلوث الهواء: حدد التدابير المطلوبة لتجنب أو تقليل تلوث الهواء المتعلق بالأشغال.
- إدارة النفايات الخطرة وغير الخطرة: حدد التدابير القابلة للتطبيق لتقليل توليد النفايات، وإعادة استخدام وإعادة تدوير واستعادة النفايات بطريقة آمنة لصحة الإنسان والبيئة بما في ذلك التخزين والنقل والتخلص من النفايات الخطرة.
- إدارة المواد الكيميائية والخطرة: حدد التدابير القابلة للتطبيق لتقليل والتحكم في إطلاق واستخدام المواد الخطرة لأنشطة الأشغال بما في ذلك إنتاج المواد ونقلها ومناولتها وتخزينها.

الشروط الخاصة للعقد

"Special Conditions of Contract"

* تعتبر الشروط الخاصة للعقد بهذا العطاء جزء من الوثيقة القياسية لشراء الأشغال الحكومية التي تقل قيمتها عن 500000 والصادر عن وزارة الأشغال العامة والإسكان والمعمول به عند إحالة هذا العطاء وتعتبر هذه المواصفات مكملة للمواصفات الفنية لإنشاء الطرق القروية و الثانوية لعام 1994 وتعديلاتها والمعمول بها حالياً ، ويتم الرجوع للمواصفات الفنية العامه للطرق و الجسور الصادرة من وزارة الاشغال العامة و الاسكان لعام 1991 و تعديلاتها و المعمول بها حالياً في حالة عدم شمول المواصفات الفنية والشروط الخاصة للعقد ووثائق العطاء على الشروط المتعلقة بأي امر .

اولا : جهاز المقاول المنفذ:

A - ممثل ومستخدمو المقاول (جهاز المقاول المنفذ) :

بهذا الخصوص تطبق الاسس الوارده بموجب كتاب معالي وزير الاشغال العامه والاسكان رقم ش ح/23129/2019/11 تاريخ 2024 /7/17.

يتعين على المقاول أن يعين الجهاز المنفذ التالي كحد أدنى ، وبحيث يكون الجهاز متفرغاً للعمل في الموقع طيلة مدة تنفيذ المشروع ، وأن تكون لديه المؤهلات والخبرات المدونة أدناه في مجال الإشراف أو التنفيذ أو كليهما على مشاريع مماثلة في أعمال انشاء الطرق القروية و الثانوية ، مع تأمين البديل في الحالات التي يتطلب فيها غياب أي من أفراد الجهاز المنفذ، وعلى المقاول اخذ موافقة المهندس وصاحب العمل على هذا الجهاز قبل تعيينه، وتكون كلفة هذا البند محملة على اسعار بنود هذا العطاء ولا يدفع للمقاول بشكل مباشر عنها وفي حال عدم قيام المقاول بتعيين أي من أفراد الجهاز المطلوب والمحدد أدناه يحق لصاحب العمل حسم المبالغ الشهرية المبينة إزاء كل منهم لحين تصويب الوضع.

1 - مهندس مدني : بمؤهل بكالوريوس هندسة مدنية ومسجلاً في نقابة المهندسين الاردنيين وبخبرة في مجال تنفيذ اعمال مشابهة لأعمال المشروع موضوع العطاء وبخبرة لا تقل عن سنتين و بحيث يكون مفوضاً خطياً من قبل المقاول لتلقي التعليمات من المهندس او من يمثله و المناظرة على تنفيذ الاشغال و بتفرغ كامل.

* الراتب الذي سيحسم في حال عدم التعيين من قبل المقاول (600 دينار شهرياً) ويتم حسب أيام الغياب بنسبة وتناسب مع الراتب.

ب - مساح : بمؤهل كلية جامعية متوسطة اختصاص(هندسة مساحة) وبخبرة في مجال تنفيذ الطرق لأعمال مماثلة لأعمال المشروع موضوع العطاء لا تقل عن (2) سنوات .

* الراتب الذي سيحسم في حال عدم التعيين من قبل المقاول (400 دينار شهرياً) ويتم حسب أيام الغياب بنسبة وتناسب مع الراتب.

ج - مراقب فني : بمؤهل كلية جامعية متوسطة اختصاص (هندسة مدنية) وبخبرة في مجال تنفيذ الطرق لأعمال مماثلة لأعمال المشروع موضوع العطاء لا تقل عن سنتين .

* الراتب الذي سيحسم في حال عدم التعيين من قبل المقاول (400 ديناراً شهرياً) ويتم حسب ايام الغياب بنسبة وتناسب مع الراتب .

* يجب على جهاز المقاول الالتزام بأوقات الدوام الرسمي للمشروع , هذا ويعتبر متغيباً عن ذلك اليوم كل من تغيب عن الموقع لمدة ساعتين أو أكثر بدون موافقة المهندس المشرف ويتم تطبيق الحسم حسب ما ذكر اعلاه

B- ويشترط لما ورد اعلاه ما يلي :-

للمقاول المحال عليه العطاء ان يسمي نفسه أو أي من شركائه مهندساً على المشروع بصفته وكلياً مفوضاً أو أن يسمي نفسه أو أي من شركائه كفرد من أفراد جهازه المنفذ للمشروع شريطة تحقيق المؤهلات المطلوبة مع الاخذ بعين الاعتبار المادة (10) من تعليمات تصنيف المقاولين لسنة 2020 والتي نصها " إذا التزم المقاول بتنفيذ أي مشروع فيترتب عليه توفير الاجهزة الفنية والادارية حسب شروط عقد المقاوله لكل مشروع وذلك اضافة الى الاجهزة الدائمة والمتفرغه في مكتبه الرئيسي.

ثانيا - عام :

1- الكيل الهندسي : يتم الكيل الهندسي للأعمال المنجزة لبندود العطاء حسب ما هو مقدم من قبل المقاول والمعتمد من قبل المهندس.

2 - تسليم الموقع : يتم تسليم الموقع للمقاول بموجب محضر تسليم خطي موقع من قبل صاحب العمل و المهندس أو ممثل المهندس والمقاول حسب الأصول .

ثالثا - التزامات المقاول والأجهزة والامتطلبات الإدارية :

* يتوجب على المقاول الالتزام بالامور التالية وتكون محملة على أسعار بنود اعمال العطاء باستثناء ما يرد ذكره عكس ذلك وكما هو مبين أدناه:-

1:- توزيع العمل على مدة العطاء:-

يتم توزيع العمل حسب الاولويات ووفقاً للموازنة والمخصصات المتوفرة والمتاحة ووفقاً لحالتها وعلى كافة الأشهر لتفادي تركيز العمل في فترة/أشهر معينة بحيث تصبح الاعمال موزعة وحسب طبيعتها.

2:- مدة العمل:-

على المقاول القيام باعمال العطاء حسب شروط ومواصفات العطاء لمدة (150) يوماً تقويمياً اعتباراً من تاريخ أمر المباشرة الصادر من قبل المهندس وتشمل مدة العمل أيام الجمع والأعياد الرسمية.

3:- برنامج العمل:-

1 - بناء على التقييم الذي يقوم به المقاول وخلال اسبوع من تاريخ طلب المهندس بتقديم برنامج عمل ووفقاً للمادة (2/7) الفصل السابع من الوثيقة القياسية لشراء الأشغال الحكومية باعداد وتقديم برنامج عمل تفصيلي لكل اسبوع لتنفيذ الفعاليات والنشاطات مع بيان التفاصيل والتوزيع ضمن الاسبوع للاعمال يتضمن تاريخ بداية ونهاية تنفيذ كل فعالية ومدة تنفيذها, والآليات والمعدات والكوادر البشرية والمواد التي سيقوم بتوفيرها لتنفيذ الاعمال المطلوبة بالمشروع لكل فعالية ونشاط في كل مرحلة, وكذلك بيان العلاقات بين الفعاليات المختلفة ومسار الفعاليات الحرجة, ونسب الانجاز المطلوبة الاسبوعية والشهرية وحسب ما وارد بالشروط .

- 2- يقوم المهندس وخلال ثلاثة ايام من استلامه لبرنامج العمل المقدم من المقاول بدراسة البرنامج وبيان اي ملاحظات عليه ليقوم المقاول باجراء اي تعديل عليه خلال يومي عمل من تاريخه.
- 3- يقوم المهندس باعتماد برنامج العمل المقدم من المقاول ويعتبر وثيقة من وثائق المشروع.
- 4- يقوم المهندس باصدار أوامر العمل بالتتابع كل في وقته ووفقاً لبرنامج العمل وكما هو مبين لاحقاً
- 5- على المقاول عدم الانتقال من عمل الى آخر الا بعد اخذ أمر العمل خطياً من المهندس.
- 6- على المقاول وفي أي وقت تعديل برنامج العمل اذا لزم الامر وخلال ثلاثة ايام من تاريخ طلب المهندس منه ذلك

4:- تقارير سير العمل(اليومية)

على المقاول اعداد وتقديم تقارير يومية وشهرية يصادق عليها المهندس أو من يمثله بالموقع عن الأعمال المنجزة.وتكون كلفه ذلك محمله على اسعار بنود العطاء وحسب النموذج المعد لذلك بتعميم معالي وزير الاشغال العامة والاسكان رقم 33385/1/63 تاريخ 2023/9/10.

* تقارير سير العمل اليومية :- في نهاية دوام كل يوم أو صباح اليوم الذي يليه بحد أقصى على المقاول اعداد وتقديم تقرير عمل يومي يصادق عليه المهندس عن الأعمال المنجزة في ذلك اليوم وتقديمها للمهندس وبخلاف ذلك لن يتم اعتمادها .علما بأن على المهندس أو من يمثله بالموقع اعداد تقاريره اليومية الخاصة به عن العمل. ويجب على المهندس إرسال نسخة اسبوعية من تقارير سير العمل اليومية المقدمة من المقاول الى صاحب العمل. وفي حال مرور ثلاثة أيام عمل خلال الاسبوع الواحد بدون قيام المقاول بإعداد التقارير اليومية حتى لو كانت هذه الايام غير متتالية, فإنه سيتم حسم مبلغ 100 مائة دينار لكل ثلاثة أيام لم يتم اعداد التقارير اليومية لها علما بأن على المهندس اعداد تقاريره اليومية باستمرار وبدون انقطاع.

- ويجب أن تحتوي التقارير اليومية على سبيل المثال لا الحصر:-

ا- مواقع العمل ونوع وكمية العمل المنجز ،

ب- الموارد المستخدمة في انجاز العمل من

- كوادر بشرية (تخصصاتها واعدادها)

1- عدد العمال وتخصصاتهم

2- عدد المهندسين والفنيين المتواجدين من قبل المقاول

- معدات وآليات (تفاصيلها ورقمها)

1- تسجيل الآلات والمعدات الصالحة للعمل

2- تسجيل الآلات والمعدات العاطلة عن العمل

3- تسجيل الآلات والمعدات التي تنتظر العمل

- مواد (تفاصيلها)

1- بيان المواد التي تم توريدها في ذلك اليوم وكمياتها

2- مدى مطابقتها للمواصفات

3- وسلامة تخزينها

ج- ساعات العمل

د- حالة الطقس ودرجات الحرارة،

هـ - أي اعطال أو مشاكل أو توقف عن العمل تم في هذا اليوم.

و- الشخص المسؤول المباشر عن كل عمل تم من قبل المقاول في هذا اليوم.

ز - ملخص الفحوصات المخبرية والقراءات المساحية التي تمت.

ح- أي اجتماعات أو زيارات تمت في هذا اليوم وما نتج عنها.

ط - التحضيرات والترتيبات والتحويلات والتصاريح إن وجدت.

* وعلى المقاول حفظ نسخة من السجلات والبيانات والتقارير اليومية وحفظها والمحافظة عليها لسير العمل اليومي في المشروع حيث أن التقارير اليومية يعتمد عليها في دراسة الاحداث عند حدوث الاختلافات، وفي تحديد الواقع الفعلي اليومي للمشروع، وحساب التكلفة اليومية للمعدات والعمال والمواد والاعمال المنجزة.وتكون كلفه ذلك محمله على اسعار بنود العطاء.

5- يتوجب على المقاول تزويد الموقع بلوحة معدنية بابعاد (1.5م x 2م) مطبوع عليها معلومات العطاء مع ضرورة ذكر (الجهة الممولة للعطاء: مجلس محافظة جرش).

6:- متابعة حركة الصدوع (الفلوق) الجبلية إن وجدت في موقع المشروع.

7:- ابعاد اي شخص غير مرغوب به خارج موقع العمل:-

لصاحب العمل وللمهندس الحق في جميع الأحوال ان يطلب من المقاول أن يسحب فوراً من العمل أي شخص يستخدمه في تنفيذ مهام هذا العقد أو بأي شأن يتعلق به إذا تبين بأنه سيء السلوك أو غير كفؤ أو مهمل في واجباته، على أن يكون طلب الإبعاد بموجب كتاب صادر للمقاول من المهندس بالتنسيق من المهندس المشرف في الموقع وعلى المقاول ان يستعيض عن أي شخص يجري إبعاده على النحو المبين أعلاه ببديل يوافق عليه المهندس وخلال مهلة سبعة ايام من تاريخ طلب الإبعاد.

8:- اتاحة المجال للمقاولين الآخرين:-

على المقاول أن يتيح المجال لأي من المقاولين الآخرين الذين يستخدمهم صاحب العمل لكي يتمكنوا من تنفيذ أعمالهم، كما على المقاول أن يتيح ذات المجال لعمال أولئك المقاولين أو لعمال صاحب العمل أو لعمال الحكومة الذين يجري استخدامهم في الموقع أو بجواره لتنفيذ أي عمل لا يشتمل عليه العقد كما عليه التنسيق مع مقاولي الدوائر ومؤسسات تقديم الخدمات العاملة ضمن نطاق المشروع بشكل لا يتعارض مع المصلحة العامة ورفع تقارير بهذا الخصوص الى المهندس اولاً بأول.

9:- تقديم الاقتراحات في حالة عدم وجود تفاصيل او مواصفات لأي عمل:-

على المقاول في حال عدم ورود مواصفة أو طريقة عمل لأي أعمال مطلوبة أو مواصفات لاي من معدات واليات ومواد وأعمال هذا العطاء تقديم الاقتراحات والعينات اللازمة الى المهندس لأخذ موافقته.

10:- تقديم الاقتراحات الهندسية الفنية وبدائل العمل بشكل دائم ومستمر:-

على المقاول أن يكون مبادراً بشكل دائم ومستمر بتقديم الاقتراحات والحلول الهندسية الفنية خطياً للمهندس مدعمة بالمخططات والحسابات التصميمية والكلفة التقديرية لهذه الاقتراحات ليقوم المهندس بدوره بدراستها وبيان الرأي فيها والتنسيق بها لصاحب العمل للبت فيها وتكون هذه الاعمال محملة على أسعار العطاء ولا يدفع له الا بدل الفحوصات المخبرية في حال قيامه بها بعد اخذ الموافقة المسبقة من صاحب العمل وذلك :-

ا- للمشاكل الفنية الواقعة على المنشأ أو التي تطرأ عليه أثناء تنفيذ المشروع

ب- أي نواقص أو عناصر ضرورية يفتقر اليها المنشأ أو أي تعديلات يتطلبها

وعلى المقاول الاستمرار والتكرار شهرياً في ابراز المشكلة للمهندس في حال عدم اتخاذ أي قرار فيها من قبل المهندس أو من قبل صاحب العمل لأي سبب كان.

11:- العوائق التي قد تعيق العمل:-

يتعين على المقاول الحصول على المعلومات المتعلقة بمواقع العوائق اذا وجدت والتي قد تعيق سير العمل من الجهات صاحبة العلاقة وتقديم هذه المعلومات للمهندس المشرف حال حصوله عليها بعد تنزيلها على مخطط توضيحي (plan) مبيناً عليه أنواع وعدد ومحطات هذه العوائق وكل ما يلزم حيث اذا كانت هذه العوائق تعيق اعماله بالموقع ويتعين على المقاول قبل البدء بأعمال الحفريات للمشروع عمل المجسات اللازمة لتحديد اماكن هذه العوائق اذا وجدت على الواقع والكشف عنها وعليه التنسيق مع المهندس المشرف والجهات المعنية لازالتها من موقع العمل ولإعادة وضعها في الاماكن المناسبة. وعليه ومتابعة اعمال ازالة العوائق مع كافة الدوائر المعنية والشركات المختصة بذلك وتعتبر كلفة عمل المجسات والكشف عن تلك العوائق في المشروع والمراجعات والتنسيق مع الجهات صاحبة العلاقة لازاحة هذه العوائق من موقع العمل محملة على اسعار بنود العطاء ولا يعتبر عدم توفر معلومات لدى المقاول سبباً لأعفائه من المسؤولية المترتبة عن عملية اصلاح الاضرار التي تحصل من قبل جهازه أو ألياته العاملة في الموقع ولا يحق للمقاول المطالبة بأية تعويضات مالية نتيجة إزالة هذه العوائق .

12- أوامر العمل وارتباطها بالدفعات المرحلية.

13- انعكاس عدم الالتزام بتنفيذ أوامر العمل في وقتها على الترتيبات المالية لصاحب العمل.

14- استخدام الوسائل الميكانيكية.

15:- ظروف الطقس والاحوال الجوية:-

* على المقاول متابعة الاحوال الجوية وظروف الطقس مسبقاً لاتخاذ بعض الاحتياطات الضرورية سواء في مواسم الأمطار والثلوج وغيرها وتوثيق ذلك اصولياً.

16 :- حفظ السجلات والبيانات السابقة والتوثيق:-

على المقاول الاحتفاظ والمحافظه على الوثائق والمراسلات والبيانات وجداول الحسابات والقراءات المساحية والفحوصات المخبرية ونسخ من المطالبات والتقارير اليومية والشهرية والصور وغيرها وحتى نهاية المشروع وتسليم نسخة منها للمهندس ونسخة لصاحب العمل و على المقاول توثيق أية أعمال قام بها مهما كان حجمها وقيمتها.

17- يراعي المقاول الاستمرارية في تنفيذ كافة بنود العمل وتوزيع معداته وآلياته وعماله بالوضع الذي يمكنه من مباشرة وتنفيذ الأعمال في الأماكن والأوقات المحددة حسب شروط العقد وبرنامج العمل وبالتنسيق مع المهندس المشرف.

18- على المقاول عدم الانتقال من مرحلة الى اخرى الا بعد الحصول على موافقة المهندس المشرف الفعلية عليها.

19- على المقاول قبل تسعير العطاء زيارة الموقع ومعاينته والإطلاع على صعوبات العمل المتوقعة ولا يحق لمن يرسو عليه العطاء المطالبة بفرق سعر أو مدة إضافية بسبب ذلك .

20- تطبق اسس الحسم الوارده بموجب كتاب معالي وزير الاشغال العامه والاسكان رقم 47268/2023/107 تاريخ 2023/12/26 على جميع بنود العطاء .

21- على المقاول أن يقوم خلال وقت مناسب وعلى نفقته الخاصة بتقديم تصميم للخطة الساخنة للحمولات الثقيلة [Heavy Traffic] وتقديم تصميم الخطة الخرسانة من قبل جهة معتمدة لدى الوزارة والحصول على موافقة الوزارة عليها قبل مباشرته العمل بها وتعتبر مدة التصميم هذه من ضمن العطاء ولا يجري تمديده بسببها.

22- تتحمل الوزارة كلفة اجراء التجارب المخبرية الروتينية و كلفة تجارب ضبط الجودة للمرة الاولى اما الفحوصات المخبرية المعادة فعلى حساب المقاول و على المقاول التاكد من تطابق مواد و عمله مع المواصفات المطلوبة.

23- على المقاول التقدم بطلب الفحص قبل (24) ساعة وبعد جاهزية المنطقة حسب الشروط والمواصفات.

24- على المقاول تسهيل مهمة فريق ضبط الجودة عند زيارة الموقع لاختذ عينات لاجراء الفحوصات المخبرية على المواد .

25 - يتم تحديد مواقع عينات الفحص من قبل المهندس او من يمثله ولا يحق للمقاول الاعتراض على ذلك ما دامت هذه المواقع ضمن حدود المنطقة المراد فحصها و سيتم اجراء الفحوصات المخبرية في مختبرات وزارة الأشغال العامة والإسكان او مختبر خاص معتمد من قبل ادارة المختبرات و ضبط الجودة في وزارة الأشغال العامة و الإسكان في حال عدم التفرغ و على نفقة المقاول الخاصة.

26- يقوم المقاول باصلاح و اغلاق الحفر التجريبية التي تقوم بها الوزارة لاجراء الفحوص المخبرية عليها كما يقوم المقاول بتسهيل مهمة المهندس المشرف او من تحدده الوزارة لاجراء الفحوص و تتحمل الوزارة فقط كلفة الفحوصات التي تجري للمرة الاولى او التي تتم بناء على طلب الوزارة.

27 - تتم الفحوصات المخبرية للعطاء وعينات التنفيذ في مختبرات وزارة الأشغال العامة والإسكان ومديرياتها وجميع المختبرات التابعة لها وفي حال تعذر إجراء الفحوصات المخبرية في مختبرات الوزارة لأسباب ضغط العمل أو عدم توفر نوع الفحص يحق للمقاول طلب إجراء بعض الفحوصات المخبرية في مختبرات خاصة معتمدة لدى الوزارة على أن يتم تقديم اعتماد لخمس مختبرات خاصة ويتم اعتمادها بعد موافقة وزارة الأشغال العامة والإسكان على أن تكون هذه المختبرات من ضمن قائمة المختبرات المعتمدة وعلى نفقة المقاول وضمن تعليمات تصدرها وزارة الأشغال العامة والإسكان بهذا الخصوص .

28- على المقاول قبل القاء أية مواد قطع ناتجة عن أعمال القطع وعن خلع الخلطات القائمة أو أية مخلفات ناتجة عن تنفيذه لأعمال المشروع في أراضي خارج حرم الطريق عليه أخذ موافقة خطية من أصحاب هذه الأراضي أو من الجهات صاحبة العلاقة على ذلك وموافقة خطية من قبل المهندس وحسب تعليمات المهندس المشرف ، وبخلافه سوف يتحمل المقاول كلفة إزالتها على حسابه إضافة إلى كلفة إصلاح أية أضرار تنجم عن ذلك وفي حال عدم الالتزام بإزالة الانقاض حسب الاصول يتم إزالتها من خلال طرف اخر والعودة بالكلف المترتبة على ذلك مهما بلغت - على المقاول.

29- يجب ان تتضمن المطالبات المرحلية للعطاءات تقارير فحوصات ضبط جودة و فواتير الشراء.
30- على المقاول المحلي استخدام الايدي العامة المحلية و الآليات المتوفرة محليا و منتجات الصناعة المحلية عند تنفيذ العطاء وان ثبت ان المقاول قد استخدم مقاولا اجنبيا كمقاول فرعي دون موافقة صاحب العمل فان ذلك يعرضه الى فقد تصنيفه و سحب المشروع منه عملاً ببلاغ دولة رئيس الوزراء رقم (6) لسنة (1990).

31- رفع كافة مناسيب المناهل (اتصالات, كهرباء, مياه, صرف صحي,...) و محابس المياه بما يتناسب مع منسوب الطريق الجديدة ويكون ذلك محملة على أسعار العطاء.

32- يعتبر المقاول على علم بان استخدام الطريق من قبل المركبات والشاحنات لا تعفيه من مسؤوليته بالمحافظة على كافة الأعمال المنفذة حسب شروط ومواصفات العطاء ، وتعتبر كلفة إعادة تنفيذ ما يتضرر من الأعمال المشمولة بهذا العطاء نتيجة لمرور المركبات والشاحنات محملة أو الظروف الجوية على أسعار بنود العطاء.

33- ويعتبر المقاول وبمجرد توقيع العقد وتسلمه للموقع المسؤول عن المنشأ وعليه إدامة جميع عناصر ومكونات المنشأ في حالة جيدة تؤهله للقيام بالمهام التي أنشئ من أجلها والمحافظة عليها ومعالجة الحالات الطارئة وما ينجم عنها من أضرار وتأمين السلامة العامة والمرورية لمستخدمي المنشأ طيلة فترة العقد.

34- ويلتزم المقاول بتأمين وتوفير الأيدي العاملة والمواد والمعدات والآليات اللازمة لإنجاز أعمال الصيانة في أماكنها ومواعيدها المحددة بدون تأخير وفقاً لشروط العقد.

35- يعتبر التعميم الصادر بموجب كتاب معالي وزير الأشغال العامة والإسكان رقم 44890/2023/107 تاريخ 2023/12/7 جزء لا يتجزأ من وثائق العطاء .

36- يعتبر التعميم الصادر بموجب كتاب معالي وزير الأشغال العامة والإسكان رقم 16997/2023/107 تاريخ 2023/5/1 والمتعلق بأخذ عينات ضبط الجودة (كورات اسفلتية) من

قبل إدارة المختبرات وضبط الجودة في المشاريع التابعة لوزارة الأشغال جزء لا يتجزأ من وثائق العطاء .

37- يعتبر التعميم الصادر بموجب كتاب معالي وزير الأشغال العامه والإسكان رقم 14438/2023/107 تاريخ 2023/4/6 والمتعلق بتصميم الخلطات الاسفلتية /الخرسانية جزء لا يتجزأ من وثائق العطاء .

38- يعتبر التعميم الصادر بموجب كتاب معالي وزير الأشغال العامه والإسكان رقم (7)/107- (2026) 6595 تاريخ 2026/2/26 والمتعلق بأسعار الفحوصات المخبرية في إدارة المختبرات وضبط الجودة جزء لا يتجزأ من وثائق العطاء

39- تعتبر جميع التعاميم المرفقة بوثيقة العطاء جزء لا يتجزأ من العقد (المرفق رقم 3)
40 - يتحمل المقاول جميع الاضرار التي تلحق بالمواطنين وممتلكاتهم ومزروعاتهم المشمولة بالعطاء والتي تقع خارج حرم الطريق.

41 - يجب على المقاول تضمين عقد التأمين الخاص بالعطاء بيند تغطية اثار تطاير الغبار جراء اعمال التنفيذ للطرق وتأثيرها على المزروعات المجاورة حسب تعميم أمين عام وزارة الأشغال العامة والإسكان رقم 18214/1/63 تاريخ 2006/11/8 بقيمة لا تقل عن 3 الاف دينار

42- يعتبر التعميم الصادر بموجب كتاب معالي وزير الأشغال العامه والإسكان رقم 23402/2025/107 تاريخ 2025/7/15 والمتعلق بالمواصفات الفنية للدهان جزء لا يتجزأ من وثائق العطاء

43 - حماية البيئة:-

يجب على المقاول المحافظة على البيئة وإبعاد كل ما قد يشكل مكرهه بيئية إلى اقرب موقع و/او مكب مسموح او مواقع يوافق عليها المهندس وعليه أيضاً الحد من الازعاج ومستوى الضجيج وخصوصاً في المناطق المأهولة والعناية بالمظهر العام وجمال الطبيعة.

44 - متطلبات السلامة المرورية لحركة المرور اثناء العمل والتحويلات المرورية اللازمة وضمان استمرارية حركة المرور والاشارات وعواكس لتسهيل حركة المرور.

على المقاول تأمين و تركيب اشارات ارشادية و تحذيرية و حسب طلب المهندس المشرف. وبشكل دوري أن يقوم بتوفير الوسائل اللازمة لضمان السلامة على الطريق أثناء تنفيذ الأعمال سواء لمستخدميه أو مستعملي الطريق من سائقي المركبات والمشاه ، ويتحمل منفرداً المسؤولية القانونية عن أي حادث يقع بسبب أو بمساهمة الأعمال التي يقوم بتنفيذها على الطريق على أن يتم أخذ موافقة صاحب العمل / أو ممثلة على الإجراءات المرورية اللازمة على حساب المقاول .

45 - لا يجوز استلام اعمال العطاء الا بعد صدور النتائج المخبرية

على المقاول الذي يحال عليه العطاء عمل دراسة مساحية تفصيلية للعطاء و يقوم بتسليمها للجهاز المشرف

والالتزام بتنفيذها بعد اعتمادها من قبل المهندس وقبل البدء بتنفيذ الاعمال ، وعلى ان يتم التنفيذ حسب الدراسة بعد اجازتها من مديرية الأشغال
على أن تشمل الدراسة ما يلي :

رفع مساحي تفصيلي للطريق مع بيان حدود الطريق القائم وتنزيله على المقاطع العرضية والبروفایل .
رفع مساحي لمسار خط الاتصالات القائم وتنزيله على البروفایل وعلى المقاطع العرضية .
على المقاول تثبيت خط وسط الطريق centre line ويكون قابل للتعديل أثناء التنفيذ وحسب المتطلبات الفنية والعوائق التي تعترض سير العمل - ان وجدت - وحسب إرشادات المهندس المشرف وبالإشتراك مع مساح الإشراف واخذ قراءات مساحية مشتركة قبل البدء بأي عمل في المشروع وتثبيت مناسيب الأرض الطبيعية وتحديد الإستقامات والمسار الأفقي وبعد ذلك يقوم المقاول بترسيم وتقديم المقاطع العرضية لكافة المحطات مبيناً عليها مناسيب الأرض الطبيعية ومناسيب الطريق حسب المخططات مع تحقيق الميول الجانبية والعرضية للطريق بما فيها التعلية الأفقية العرضية عند المنعطفات وتدقيقها وتقديمها إلى المهندس المشرف أصولياً لتدقيقها والمصادقة عليها واعتمادها أساساً للتنفيذ .
رفع كافة العوائق الموجودة (أشجار ، سلاسل ، أشياك ، أعمدة ، مناهل) وتنزيلها على المخطط الرئيسي.

تنزيل حدود الطريق المستملك على المخطط واحضار مساح مرخص لتثبيت مسار الطريق معززا ذلك بتقرير رسمي و قبل المباشرة بالعمل و تثبيتها زوايا حديد .
تقديم مقاطع عرضية تفصيلية وبرفایل بكامل طول الطريق.

* على أن يقوم المقاول بتقديم هذه الدراسة خلال 14 أيام من أمر المباشرة وتقديمها موقعة من المقاول ومن مساح المقاول ليتم تدقيقها واعتمادها والتوقيع عليها من قبل جهاز الإشراف وقبل المباشرة في الأعمال وتكون جميع الأعمال الخاصة بالدراسة المساحية محملة على أسعار العطاء ولايستحق المقاول تمديد مدة ناتجة عن هذه الدراسة كون مدة الدراسة ضمن مدة العطاء العقدية.

* - على أن يلتزم بالكامل بالمقاطع العرضية والمحافظة على كافة النقاط المساحية التي تسلم له وعمل ربط لهذه النقاط على مسافة كافية بحيث تكون بعيدة عن حركة الآليات حفاظاً على هذه النقاط من الضياع وبحيث يتم هذا الربط بمعرفة المهندس المشرف وتحت إشرافه المباشر او من ينتدبه من جهاز الإشراف كما على المقاول أن يقوم بتثبيت كافة محطات الطريق (stations) بشكل واضح طيلة فترة تنفيذ العمل لضمان سهولة اخذ الفحوصات المخبرية والأعمال المساحية ولتسهيل مهمة سير العمل ، كما على المقاول تجهيز سطح الطريق لكافة الطبقات وعلى الأطراف باستخدام أسلوب (slope stack) وتسليم جميع الطبقات مساحيا حسب المخطط . على ان يتم ربط بداية المشروع و نهايته و بما يتناسب مع الطريق القائم مع ضرورة ربط جميع مداخل المواطنين المتفرعة من الطريق المراد تنفيذه و يعتبر كل ما سبق من هذه الاعمال محملة على باقي بنود العطاء.

* - على المقاول توفير وتأمين الموقع بالأجهزة والأدوات المساحية اللازمة لاستعمال جهاز الإشراف للتدقيق المساحي طيلة مدة المشروع وتمديداته وفي أي وقت وحين الطلب بحيث تكون جديدة ومعاييره ودقيقة وجاهزة للاستخدام و لا يدفع للمقاول عن ذلك مباشرة وإنما تكون محملة على أسعار بنود أعمال العطاء وتعود ملكيتها للمقاول في نهاية مدة المشروع وتمديداته .

خامسا - جداول الكميات :

1- الكميات المبينة في جدول كميات هذا العطاء هي كميات تقديرية لغايات التسعير ويتم المحاسبة وفق الكميات المنفذه والمكالة فعليا على الواقع بغض النظر عن كمية الزيادة او النقصان بالغة ما بلغت وتبقى الاسعار ثابتة في حال زيادة الكميات او نقصانها لاي بند من بنود اعمال العطاء ، علماً بأن البرنامج المستخدم في حصر الكميات هو برنامج (Civil 3D) بينما يتم تعديل الاسعار وتطبيق معادلات تعديلات الاسعار (التعويضات) اذا تغيرت التكاليف وفقاً للمادة (6/10) الفصل العاشر من شروط العقد. المواد الإضافية الخاضعة لتعديل الأسعار بسبب تغير التكاليف . يتم تعديل الاسعار وتطبيق معادلات تعديلات الاسعار (التعويضات) اذا تغيرت التكاليف وفقاً للمادة (6/10) من شروط العقد.

سولار

زيت الوقود

الاسفلت

الخلطة الخرسانة

2- في حال عدم الحاجة لتنفيذ اي بند في جدول الكميات لا يحق للمقاول المطالبة باي مطالبة مالية نتيجة عدم تنفيذ هذه البنود .

3- على المناقص (المقاول) تسعير البنود وفقاً لشمولية الاسعار المبينة في المواصفات و/ أو المخططات و/ أو شروط العقد وتقديم تحليل تفصيلي للاسعار المقدمة مع حق الوزارة في اجراء موازنة للاسعار المقدمة من المناقص في حال وجود خلل بالاسعار وبما لا ينتج عنه زيادة في السعر الاجمالي للمناقص .

4- ويعتبر المقاول على علم بان أي عمل وارد ضمن شروط ومواصفات هذا العطاء ولم يرد له سعر في جداول الكميات يعتبر محملاً على أسعار بنود العطاء وعليه تنفيذه حسب الشروط والمواصفات وتعليمات المهندس على أكمل وجه ، وعلى المقاول أن يتأكد من أنه قد استلم جميع أوراق ووثائق ومخططات العطاء وجدول الكميات وأنه قد سعر على أساسها حيث أن صاحب العمل غير مسؤول عن فقدان أي ورقة أو وثيقة أو مخطط لم يستلمها المقاول، علماً بأنه ملزم بالعمل وفقاً لما ورد بكافة الوثائق والأوراق والمخططات الخاصة بهذا العطاء .